

آثار الإجرام المنظم على حقوق الإنسان اسم الطالب / هاشم حسن إبراهيم علي المرزوقي السنة الجامعية/ الفصل الدراسي الثاني
اسم المنساق/ مساق مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الفصل الأول: الإطار المنهجي للدراسة 2 اولا – أهداف البحث: 2 ثانيا
– أهمية البحث: 2 ثالثا – تساؤلات البحث: 3 رابعا – منهج البحث: 3 التصور العام للبحث: 4 المبحث الأول ماهية ونشأت
مصطلح الجريمة 5 المطلب الأول: ماهية الجريمة: 5 المطلب الثاني: ماهية السلوك الاجرامي 6 المطلب الثالث: نشأت الجريمة
7 المبحث الثاني ماهية وأنواع الجريمة المنظمة 8 المطلب الأول: ماهية الجريمة المنظمة 8 المطلب الثاني: أنواع واسباب
الجريمة المنظمة 9 المطلب الثالث: أبعاد وانشطة الجريمة المنظمة 9 المبحث الثالث آثار الجريمة المنظمة على حقوق الإنسان
المطلب الأول: آثار الجريمة المنظمة 11 المطلب الثاني: نظرة على حقوق الإنسان في القانون الاماراتي/ الدولي 12 المطلب
الثالث: آثار الجريمة المنظمة على حقوق الإنسان في ضوء القانون الدولي 15 ومن هذه التوصيات
: 20 إن للجريمة بمختلف أشكالها وأنواعها تأثيرات ذات أبعاد مختلفة على حياة الإنسان من منطلق تأثيرها على أمن واستقرار
ورفاهية الإنسان وصولاً إلى تأثير الجريمة على نمط الحياة وتعطيل حركة التجارة وعجلة الاقتصاد بجانب تأثيرها المباشر والغير
مباشر على مختلف القطاعات وال المجالات بالدولة، تناهيك عن تأثير الجريمة المباشر على ثقافة الشعوب وتراثها من خلال نشر
الممارسات المتطرفة بين أفراد المجتمع بما يؤثر سلباً على انتاجيته واستقلاليته وأمنه وسلامه، كما وتوصف الجريمة بكونها
المعطل الرئيسي لحركة التنمية والتطور والإزدهار العالمي كونها علة تصيب الدول بالشلل الكامل نتيجة أشكال التجاوزات
والمخالفات للجرائم بمختلف أشكالها وتبعث هذه الجرائم، وتوصف الجريمة بكونها تمثل أشكال الانحرافات والتجاوزات وأشكال
الممارسات المتطرفة التي تتجاوز حدود المعايير المجتمعية المعروفة، وعليه فإن الجريمة لا تمثل جريمة إلا إذا توافر بها أشكال
ممارسات وأفعال منافية للقيمة المجتمعية وأيضاً عن الأفعال المؤتى بها تؤدي إلى تعطيل أو ضرر أو تلف المصالح العامة. ومن
هذا المنطلق فإن الجريمة المنظمة والتي هي أحد أشكال وأنواع الجريمة التي تحتوي على قدر عالي من التنظيم والتخطيط
والتعديدية في الأطراف الفاعلة عادةً، تمثل أحد أبرز الاخطار التي لها تأثيرات مباشرة على حقوق الإنسان من منطلق تأثيرها على
الحرية والأمن والاستقلالية بجانب تأثيرها المباشر على معاش ونمط وحياة الإنسان كل كما سوف نتعرف من خلال هذا البحث،
حيث يستعرض الباحث ماهية وآثار الاجرام المنظم وتداعياته على حقوق الإنسان في ضوء القانون الاماراتي والقانون الدولي من
خلال استعراض ماهية الجريمة بشكل عام بالإضافة إلى ما يرتبط بها من أدبيات وفرضيات. الفصل الأول: الإطار المنهجي
للدراسة اولا – أهداف البحث: يهدف البحث بشكل عام إلى تناول موضوع الجريمة المنظمة بأعتباره أحد أهم المواضيع في
القانون الدولي وأيضاً من أهم المواضيع في الدراسات الاستراتيجية على وجه العموم، ٤ التعرف على مفهوم وماهية مصطلح
الجريمة. ٥ التعرف على مفهوم ونشأت الإجرام المنظم. ٦ إلقاء نظرة على القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان (الدولية/ الاماراتية) ٧
التعرف على آثار الاجرام المنظم وتداعياته بشكل عام. ٨ التعرف على آثار الاجرام المنظم على حقوق الإنسان. ٩ استخلاص
النتائج وتقديم توصيات يمكن الاعتماد عليها. ١٠ أهمية البحث: أما فيما خص أهمية البحث في فهي تتمحور في الآتي: في هذا
الاطار يسلط البحث الضوء على المفاهيم المتعلقة بالجريمة المنظمة وما يرتبط بها من فرضيات ومواضيع أخرى، كما تهتم
الدراسة بإستعراض تاريخ ونشأت مفهوم ومصطلح الجريمة بشكل عام والجريمة المنظمة بشكل خاص، ويعكس البحث الصورة
على أشكال وأنواع الجريمة المنظمة وأبعادها المختلفة. أما في هذا الاطار تتمحور أهمية البحث في بيان المتعلقات حول موضوع
الاجرام المنظم مجملًا من حيث وتأثيره على حقوق الإنسان في ضوء القانون الاماراتي والقانون الدولي، والاستعانة بالادبيات في
تحقيق أهداف البحث والاجابة على تساؤلواته وتأكيد فرضياتها. ثالثا – تساؤلات البحث: ١. ما هي الجريمة بشكل عام؟ ومتى
نشأت (خلفيتها التاريخية)؟ ٢. ماهية الاجرام أو الجريمة المنظمة؟ وأشكالها؟ وأبعادها؟ ٣. ما هي آثار الجريمة المنظمة على
حقوق الإنسان؟ ٤. ما هي أبعاد الجريمة المنظمة على حقوق الإنسان في ضوء القانوني الاماراتي والدولي؟ رابعا – منهج البحث:
اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي؛ وهو منهج معتمد فيما يتعلق بإجراء البحوث والدراسات ذات الطابع
المهم، وقد تكون تصور الباحث فيما يخص منهجية البحث في وصف الأدبيات، إستقراء المراجعات، تحليل النتائج، إستنباط
التصوّبات؛ بأسلوب علمي نزيه خالي من السرقة الأدبية من خلال توثيق المراجع والمصادر المعتمد عليها في إجراء البحث.
ت تكون الصورة العامة أو خطة البحث حسب تصور الباحث كالاتي: المبحث الأول: ماهية ونشأت مصطلح الجريمة • المطلب
الأول: ماهية الجريمة • المطلب الثاني: ماهية السلوك الاجرامي • المطلب الثالث: نشأت الجريمة المبحث الثاني: ماهية وأنواع
الجريمة المنظمة • المطلب الأول: ماهية الجريمة المنظمة • المطلب الثاني: أنواع واسباب الجريمة المنظمة • المطلب الثالث:

أبعاد وانشطة الجريمة المنظمة المبحث الثالث: آثار الجريمة المنظمة على حقوق الإنسان • المطلب الأول: آثار الجريمة المنظمة

• المطلب الثاني: نظرة على حقوق الإنسان في القانون الاماراتي/ الدولي • المطلب الثالث: آثار الجريمة المنظمة على حقوق

الإنسان في ضوء القانون الدولي خاتمة (نتائج - توصيات). ماهية ونشأت مصطلح الجريمة الأمن هو أساس الحياة والاستقرار

وهو العامل المؤثر في تطور وتنمية ورقي الشعوب والمجتمعات، وهو مفهوم يشتمل على كافة الاجراءات والممارسات التي

يضمن بها الأفراد والجماعات ضمن بيئته أو نطاق محدد، ممارسة حقوقهم وحرياتهم الأساسية دون وجود أي مصدر من

مصادر التهديد من داخل أو خارج المنظومة، وقد توسع مفهوم الأمن مؤخراً بشكل كبير جداً فأصبح يتخطى حاجز الأفراد

والجماعات؛ ليصل إلى إطار الدول والأقطار، من خلال التنسيق المشترك فيما بينها، لغرض توفير تلك الدول للحماية الميدانية

للأفراد والموارد والأراضي الخاصة بها، والتصدي لأي شكل من أشكال التهديد الذي يمكن عن ينبع عنه عدم استقرار لأمن

المجتمع والموارد واتخاذ اجراءات فورية ضده، كما تختلف مستويات الأمان حسب حجم التهديد وشكل ووجه المهدد، فنجد

تهديدات أمنية تتطلب حالات قصوى من الحماية والتدخل السريع لردعها، وعليه ونسبة للأهمية الكبيرة التي يشكلها الأمن في حياة

الإنسان عموماً وجوب التصدي لأنواع المخالفات والتجاوزات المختلفة التي يمكن عن تضرر به، ومن أبرز أشكال هذه التجاوزات

الجرائم بمختلف أنواعها وأبعادها؛ فمن خلال هذا المبحث سوف نستعرض ماهية ونشأت مصطلح الجريمة وما يرتبط به

من موضوعات. المطلب الأول: ماهية الجريمة: لقد ظهر الاهتمام بالجريمة بأعتبارها مفهوماً أكثر تحديداً عن غيره من المفاهيم

منذ وقت بعيد، وقد ارتبط الاهتمام بهذا المفهوم بشكل عامа نتيجة للاهتمام بالسلوك الاجرامي (ـ). فكرة الجريمة لا تتغير في

جوهرها بل تتغير صورها وتتعدد بحسب المصدر الذي وضع الأوامر والأنظمة. فإذا كان المصدر الذي وضع القاعدة دينياً كانت

الجريمة دينية وإذا كان المصدر أخلاقياً كانت الجريمة أخلاقية، أما إذا كانت القيم الاجتماعية هي مصدر القاعدة كانت الجريمة

اجتماعية، وأخيراً تكون الجريمة قانونية إذا كانت مخلة بقواعد القانون (ـ). المطلب الثاني: ماهية السلوك الاجرامي: يتم تعريفه

على أنه سلوك مخالف للمبادئ الأخلاقية ، حيث يخالف صاحبها القوانين المعروفة ويتصرف بشكل سلي في مواجهة القواعد

والمبادئ السائدة في المجتمع. تُفرض قوانين لمعاقبة المخالفين في محاولة لمنع وردع أصحابها ، الذي هو مجرم يرتكب أعمالاً

إجرامية مع سبق الإصرار والترصد. يشير هذا المفهوم إلى جميع السلوكات السلبية للمجرم(2). يمكن تقسيم السلوك الإجرامي

إلى فئتين: السلوك الإيجابي ، والذي يتكون من مجموعة من الحركات العضوية التي يتم إجراؤها طوعاً والتي ستغير العالم

الخارجي ، والسلوك السلبي ، والذي يتكون من الرفض الطوعي للقيام بحركة بحركة عضوية أو مجموعة من الحركات التي كان مطلوباً

أن ينفذها من يمتنع عنها. في حين أن السلوك السلبي له ثلاثة مكونات – الامتناع عن تنفيذ الحركة العضوية ، والطبيعة الطوعية

للامتناع ، ووجود واجب قانوني أو توافقي يلزم المؤدي بالقيام بذلك – فإن هذه الحركة لها واحد فقط من هذه المكونات

الثلاثة(3). المطلب الثالث: نشأت الجريمة: نشأت الجريمة نشأة فلسفية بعيدة عن الروح العلمية، ترجع إلى أيام "سocrates وأفلاطون

وأرسطو" ، إذ كان هؤلاء الفلاسفة يعزون الجريمة إلى نفس فاسدة وشريرة أسبابها عيوب الخلقة والجسم. فـ"سocrates" 471-399

ـ " اتخذ الإنسان نموذجاً حياً لفلسفته وتحدى عن الفضيلة والرذيلة ، وأعد الجهل أساساً للجريمة ، والمعرفة أساساً للسلوك

القويـمـ. أما "أفلاطون" ـ427-346ـ قـ. مـ فقد صنف المجرمين إلى فئتين فئة يمكن تأهيلها وإصلاحها، وأخرى لا يمكن تأهيلها ولا

ـ تقويمها وهي الفئة التي يجب استئصالها والتخلص منها حيث لا فائدة ترجى منها للمجتمع، وجاء بعده "أرسطو" ـ384-322ـ قـ. مـ

ـ الذي كشف العلاقة بين سلوك الإنسان وبين بعض سماته الجسمـيةـ. وبـقـيـ هذا الاتجـاهـ الفلـسـفـيـ قـائـماـ حتىـ العـصـورـ الوـسـطـىـ حيثـ

ـ سـادـتـ نـظـرـيـةـ تـقولـ إنـهـ يـمـكـنـ الوقـوفـ عـلـىـ طـبـاعـ الشـخـصـ مـنـ خـلـالـ فـحـصـ خطـوطـ يـدـيهـ وـرـجـلـيهـ وـجـيـبـهـ وـغـيرـ ذـلـكـ مـنـ العـلـامـاتـ

ـ الجـسمـيـةـ. تمـ طـرـحـ فـكـرـةـ أـخـرىـ تـرـبـطـ الإـجـرـامـ بـالـكـواـكـبـ بـعـدـ هـذـاـ ،ـ مـاـ يـشـيرـ إـلـىـ أـنـ مـصـيرـ الشـخـصـ يـعـتمـدـ عـلـىـ الكـوكـبـ الفـلكـيـ

ـ الـذـيـ سـيـطـرـ عـلـيـهـ عـنـ الـولـادـةـ ،ـ سـوـاءـ كـانـ كـوكـباـ جـيـداـ أـوـ كـوكـباـ فـظـيـعاـ. يـعـتـقـدـونـ أـنـ التـكـوـينـ الـأـخـلـاقـيـ أـوـ الـعـضـوـيـ لـيـسـ أـكـثـرـ مـنـ

ـ انـعـكـاسـ لـسـمـاتـ الشـخـصـ وـشـخـصـيـتـهـ ،ـ سـوـاءـ كـانـ ذـلـكـ فـيـ العـيـنـ أـوـ عـلـىـ الـجـبـهـ أـوـ بـأـيـ طـرـيـقـ أـخـرىـ. وـذـكـرـ بـعـضـهـمـ أـنـ سـبـبـ

ـ الـجـرـيـمـةـ وـالـجـنـحـ هـوـ مـصـدرـ وـاحـدـ وـهـوـ اـضـطـرـابـاتـ الـدـمـاغـ. وـزـعـمـ آـخـرـونـ أـنـ سـبـبـ الـجـرـيـمـةـ وـالـجـنـحـ هـوـ سـقـوطـ الـإـنـسـانـ فـيـ

ـ الـمـعـاصـيـ. كـانـ الـآـرـاءـ السـابـقـةـ مـعـيـبـةـ لـأـنـهـ تـفـقـرـ إـلـىـ الـأـسـاسـ الـعـلـمـيـ. وـفـقـاـ لـلـإـحـصـاءـاتـ الـجـنـائـيـةـ ،ـ يـعـودـ تـارـيـخـ الإـجـرـامـ بـالـمـعـنـىـ

ـ الـعـلـمـيـ إـلـىـ أـوـاـئـلـ الـقـرـنـ النـاسـعـ عـشـرـ ،ـ عـنـدـمـ نـشـرـ الـعـالـمـ الـفـرـنـسـيـ "ـغـرـيـ"ـ (ـ1866-1802ـ)ـ كـتـابـاـ نـاقـشـ فـيـ أـسـبـابـ الـجـرـيـمـةـ

ـ وـخـصـصـهـ لـكـلـ الـطـرـفـينـ. الـعـوـاـمـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـوـيـةـ الـجـانـيـ ،ـ مـثـلـ الـعـمـرـ وـالـجـنـسـ ،ـ وـالـعـوـاـمـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـبـيـئةـ ،ـ مـثـلـ الـمـهـنـةـ

ـ وـتـغـيـرـاتـ الـمـنـاخـيـةـ ،ـ وـالـتـعـلـيمـ ،ـ إـلـخـ. إـحـصـائـيـاتـ الـجـرـيـمـةـ فـيـ إـنـجـلـتراـ مـقـارـنـةـ بـالـإـحـصـاءـاتـ الـجـنـائـيـةـ الـفـرـنـسـيـةـ كـانـ ثـانـيـ عـلـىـ جـيـرـيـ

، نُشر عام 1864. * لا توجد علاقة مباشرة بين الجريمة والجهل. * بعض الجرائم تتزايد مع زيادة التعليم. * جرائم الاعتداء على الناس ليست دائماً نتيجة الفقر. كما يمكن أن تكون نتيجة لظروف تتعلق بحياة الجاني الخاصة ، مثل المشاكل النفسية وغيرها.

ماهية وأنواع الجريمة المنظمة المطلب الأول: ماهية الجريمة المنظمة: يتم تصنيف منظمات الأعمال والمشاريع شديدة المركزية على أنها جزء من الجريمة المنظمة. يمكن أن تكون هذه الانتهاكات محلية أو عالمية أو عبر وطنية. يدبر هذه الأعمال مجرمون يريدون ارتكاب جرائم. في معظم الأوقات ، يتم ذلك لتحقيق مكاسب مالية ، في حين أن بعض المنظمات الإجرامية ، مثل المنظمات الإرهابية ، لها أهداف سياسية أيضًا . عُرف عن هذه الجماعات الإجرامية إجبار الأفراد على التعامل معها ، كما هو الحال عندما تطلب إحدى العصابات الدفع من أصحاب المتاجر مقابل ما يسمى بـ "الحماية". قد تطور العصابات الانضباط اللازم للتأهل كمجموعة منظمة. المافيا أو مركز الجريمة عبارة عن مصطلحات يمكن استخدامها لوصف جماعة أو عصابة إجرامية.

كثيراً ما يستخدم مصطلح "عالم الجريمة" لوصف عالم الجريمة الإجرامي أو المجتمع. المافيا هي فئة من مجموعات الجريمة المنظمة التي تتخصص في تقديم حماية قانونية عالية للسلوك غير القانوني ، وفقاً لعلماء الاجتماع الأوروبيين مثل ديبغو غامبيتا. تم إنتاج تحليل اقتصادي للمافيا من خلال عمل غامبيت المؤثر على المافيا الصقلية ، وهو يؤثر بشكل كبير على دراسات المافيا الروسية ، والمافيا الصينية ، و "ثالوث هونج كونج" ، وكذلك الياكوزا اليابانية . على الرغم من أن الجماعات الأخرى ، مثل الدول والجيوش والشرطة والشركات ، قد تستخدم تقنيات الجريمة المنظمة لتنفيذ عملياتها ، فإن سلطتها تنبع من وضعها كمؤسسات مجتمعية رسمية. هناك ميل دائم للتمييز بين جرائم ذوي الياقات البيضاء والجرائم المالية والجرائم السياسية وجرائم الحرب وجرائم الدولة والخيانة والجريمة المنظمة. هناك نقاش مستمر بين الأكاديميين حول هذا التمييز لأنه ليس واضحاً دائماً. على سبيل المثال ، يمكن للجريمة المنظمة والحكومة وال الحرب أن تعمل في بعض الأحيان بشكل منسق في الدول الفاشلة التي لم تعد قادرة على تنفيذ المهام الأساسية مثل الحكم والأمن والتعليم (غالباً بسبب أعمال العنف العشوائية أو الفقر المدقع). المطلب الثاني: أنواع وأسباب الجريمة المنظمة: تشمل الجريمة المنظمة على الصعيد الدولي جميع أنواع الاتجار، كالاتجار بالأشخاص والمدمرات والأسلحة والعربات المسروقة والحيوانات والنباتات البرية، فيما يلي بعض الأسباب الأكثر شيوعاً لنمو الجريمة المنظمة: - ضعف الأنظمة القانونية في البلاد ، مما يدفع الناس إلى استخدام العنف والوسائل غير القانونية للحصول على حقوقهم. - عدم وجود قوانين أو إجراءات تشريعية تضمن فرض قيود على ممارسة كافة الأنشطة التي لا تصل إليها الجهات الرقابية. المطلب الثالث: أبعاد وأنشطة الجريمة المنظمة يمكن تصنيف أنماط أو نماذج الجماعات الإجرامية المنظمة في ثلاثة أنواع عامة: مجموعات ذات هيكل هرمي أو تنظيمي؛ المجموعات القائمة على الروابط الثقافية أو العرقية المحلية ؛ والمجموعات التي تعتمد على العلاقات الاقتصادية من نوع الأعمال. و يمكن تقسيم أعمال المنظمات الإجرامية إلى عدة فئات: القيام بالعديد من المهام لتنفيذ جريمة واحدة خطيرة بآلية معقدة (مثل عمل إرهابي)؛ ارتكاب العديد من الجرائم بشكل روتيني من أجل تحقيق هدف واحد ، مثل الحصول على المال أو الفوز بالانتخابات للمناصب العامة؛ ارتكاب نوع محدد من الجريمة بشكل منهجي يمثل المصدر الرئيسي لأموال المجموعة وشكلًا ثابتاً من النشاط (النشاط الإجرامي المهني). تختلط المنظمات الإجرامية الكبيرة في أنواع فريدة من الأنشطة غير المشروعة. تنقسم هذه المنظمات هيكلًا إلى أقسام مثل التحليل والاستطلاع ومكافحة التجسس والنقل والقضاء. يعتبر التداخل بين النشاط الإجرامي والقانوني سمة مميزة أخرى لعمل هذه المنظمات. غالباً ما ينخرطون في العمليات التجارية القانونية ، والعمل الخيري (لتعزيز صورة عامة إيجابية) ، وعلاقات اقتصادية وثيقة مع مجتمع الأعمال ، وحماية المؤسسات القضائية والمؤسسية. تأخذ تفاعلات هذه الجماعات مع الجماعات الإجرامية الأصغر شكل مشاركة المعلومات ، واجتماعات لمناقشة النزاعات الداخلية والخارجية ، وتنظيم الشبكة ، وتقسيم مجال التأثير ، وتطوير استراتيجيات منسقة لمواجهة إجراءات وكالات إنفاذ القانون ، وإقامة السيطرة على الدولة نشاط الوكالة. آثار الجريمة المنظمة على حقوق الإنسان المطلب الأول: آثار الجريمة المنظمة التأثير السلبي للجريمة المنظمة آثار سلبية على المجتمع والفرد.

● يصبح العالم السفلي متشابكاً مع "العالم العلوي" ● أصبحت الأحياء السكنية غير آمنة بسبب معامل الأدوية ومزارع القنب المعرضة للحرائق ● تقويض نزاهة الإدارة العامة ومجتمع الأعمال ● يتم تجنيد الشباب كمساعدة مخدرات ● تباع المخدرات في المهرجانات والمناسبات الأخرى واسعة النطاق ● يتم التخلص من نفايات الأدوية في المناطق الطبيعية ● يهدد مجرمون أو يبتزون أصحاب المناصب السياسية وموظفي الخدمة المدنية وموظفي القطاع الخاص وأفراد الجمهور. على سبيل المثال ، ● تحدث عمليات القتل الانتقامية في عالم الجريمة الإجرامي في وضح النهار. يمكن أن يقلل هذا النوع من النشاط من السلامة

وصلاحية العيش في مدينة أو هي ويقوض ثقة الناس في الحكومة. هذا هو السبب في أن الحكومة تعطي الأولوية لجهود مكافحة الجريمة التي تقوض المجتمع. المطلب الثاني: نظرة على حقوق الإنسان في القانون الإماراتي / الدولي تم تضمين مجموعة متنوعة من الحماية القانونية لحقوق الإنسان ، بما في ذلك الإضافات التي أدخلتها المعاهدات والتشريعات الدولية ، في دستور دولة الإمارات العربية المتحدة. وفقاً لبعض المؤسسات ، فإن حالة حقوق الإنسان في الإمارات تزداد سوءاً ، فهي تفتقر إلى الديمقراطية ، ولا يُسمح لسكانها بإنشاء أحزاب سياسية. كانت هناك مزاعم عن تعرض العديد من الأجانب والمواطنين الإماراتيين للاختفاء القسري. يتم استغلال الكثير من الموظفين الأجانب في البلاد ، وخاصة النساء ، اللائي يعملن في ظروف غير مواتية ويتعرضن لهن من قبل أرباب العمل الذين لديهم سيطرة مفرطة عليهم. تبنت دولة الإمارات العربية المتحدة أربع اتفاقيات من تسع اساسية معنية بحقوق الإنسان صادرة عن الأمم المتحدة ، • اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1974). • اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (2004). • اتفاقية حقوق الطفل (1997). • اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (تم التوقيع 2008) مؤسسات التي كونتها الإمارات لحقوق الإنسان • الاتحاد النسائي لدولة الإمارات العربية ، • إدارة رعاية حقوق الإنسان بشرطه دبي تأسست في دبي في 30 سبتمبر 1995 ، وتُعنى بمهام تدريب الشرطة على حقوق الإنسان ، ويشمل نشاطها التدريبي ضبطاً من مختلف الإمارات ، وأحياناً من بلدان الخليج ، وتلتقي شكاوى المواطنين في تعاملهم مع الشرطة. وتضم خمسة أقسام للشكاوى والخدمات الإنسانية والاجتماعية ، والتكامل الاجتماعي ، والبحوث والتطوير ، وحقوق الإنسان بمراكم الشرطة. • لجنة حقوق الإنسان في إطار جمعية الحقوقين ، وتعمل في مجال نشر مبادئ حقوق الإنسان وتعزيز احترامها. • جمعية الإمارات لحقوق الإنسان هي أول جمعية أهلية لحقوق الإنسان أشهرت وهذا طبقاً للقانون الاتحادي رقم 6 لسنة 1974 وتعديلاته بشأن الجمعيات ذات النفع العام وبناء على موافقة وزارة العمل والشئون الاجتماعية في 5 فبراير 2006. • جمعية الإمارات لحقوق الإنسان وهي أول جمعية أهلية معنية بحقوق الإنسان في الإمارات تأسست عام 2006 في أبوظبي وتتمتع بالصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة • اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ، • والجهات ذات العلاقة ، ومختلف قطاعات وشرائح المجتمع ومؤسساته ، • مؤسسة دبي للمرأة ، تُسهم منذ أن تأسست عام 2006 بدور في إعداد جيل المستقبل من القيادات النسائية الإماراتية ، • إمكانية مواصلة جهود رائدات المجتمع الإماراتي وتقديم نماذج يحتذى بها المجتمع بأسره. • هيئة تنمية المجتمع بدبي ، • مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال ، • المتحدة لرعاية النساء والأطفال من ضحايا العنف الأسري ، سوء معاملة الأطفال ، وضحايا الاتجار بالبشر. وقد تم تأسيسه في أواخر عام 2007 من أجل منح الضحايا خدمات إيواء وحماية ودعم فوري ، وبم اتفقاً مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. • جمعية الإمارات للمحامين والقانونيين تأسست عام 1980 على يد الآباء الأوائل من المحامين والقانونيين الذين بادروا إيماناً منهم بالواجب الوطني الملقى على عاتقهم للمشاركة في دعم نهضة البلاد وتسيير الإمكانيات والطاقات البشرية لدفع هذه المسيرة الظافرة باسم جمعية الحقوقين • اللجنة الدائمة لمتابعة التقرير الدوري الشامل لحقوق الإنسان أنشئت لمتابعة التقرير الدوري الشامل لحقوق الإنسان بقرار مجلس جمعية الإمارات لحماية الطفل ، تهدف إلى نشر وتعزيز مفاهيم حقوق الطفل وحمايته ، وفق البنود الاتفاقيات الدولية ، • وقانون حقوق الطفل الإماراتي والعمل على توفير بيئة كريمة لنشأة الطفل لضمان نموه الجسدي والعقلي والأخلاقي. نبذة عن حماية الإنسان بالنسبة للقانون الدولي الدولى مطالبة بتحمل المسؤوليات المنصوص عليها في التشريعات الدولية لحقوق الإنسان. يعتبر أن الدول قد أخذت على عاتقها التزامات وواجبات بموجب القانون الدولي فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذها عند تصديقها على المعاهدات الدولية. والدول مطالبة باحترام حقوق الإنسان بالامتناع عن التدخل في هذه الحقوق أو تقييد ممارستها. وفيما يتعلق بواجب الحماية ، فإنه يدعو الدول إلى الدفاع عن الناس والجماعات من انتهاكات حقوق الإنسان. يستلزم واجب التنفيذ إلزام الدول باتخاذ تدابير استباقية لتعزيز التمتع بحقوق الإنسان الأساسية. تلتزم الحكومات بسن قوانين وسياسات محلية تتماشى مع التزاماتها وواجباتها التعاقدية من خلال التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. ونتيجة لذلك ، يوفر النظام القانوني المحلي الحماية القانونية الأساسية لحقوق الإنسان التي يكفلها القانون الدولي. وتتجدر الإشارة إلى أن الآليات والإجراءات الخاصة بمتطلبات الأفراد متاحة على المستويين الإقليمي والدولي للمساعدة في الاحترام الحقيقي والتنفيذ والتطبيق لمعايير حقوق الإنسان الدولية على المستوى المحلي في حالة قصور الإجراءات القضائية عن معالجة حقوق الإنسان. المطلب الثالث: آثار الجريمة المنظمة على حقوق الإنسان في ضوء القانون الدولي لقد عرف العالم عدة تطورات وتقلبات في مختلف المجالات والمجالات ومنها المجال الاجتماعي حيث ظهرت عدة مشاكل ذات طبيعة سلوكية منحرفة انعكست في التنظيم الاجتماعي ظهرت الآفات الاجتماعية مثل مشاكل

العلاقات العرقية والفقير. من الرفاه المالي والمعيشي ، بالإضافة إلى بعض التطورات التي حدثت على المستويين الدولي والوطني ، وهذه الجريمة ، رغم أنها كانت في الماضي بوسائل بسيطة وضمن حدود جغرافية معينة ، مما سهل إلى حد ما مكافحتها. وقد أدى التطور في مختلف المجالات وعلى كل المستويات الوطنية والدولية ، إلى زيادة خطورة هذه الجرائم ، بحيث لم تعد الدولة قادرة على مواجهتها بمفردها ، بما في ذلك الدول الكبرى. **تأثير المنظمات الإجرامية على حقوق الإنسان طبقاً لقانون الدولي في جميع أنحاء العالم** ، ظهر عدد من المنظمات الإجرامية التي تنشر وتوسيع أنشطتها غير المشروعة ، مثل الاتجار بالمخدرات والقرصنة والدعارة والهجرة السرية للعمال الأجانب والاتجار بالأطفال والاغتصاب وغسيل الأموال والابتزاز المصرفـي. ومن أجل تنفيذ خطتهم الشاذة التي تهدد حقوق الإنسان والنظام العام الدولي ، استولت عصابات اللصوص هذه على مهنة اجتماعية خارجة عن القانون. ويشار إلى الجرائم ضد الأطفال والاغتصاب التي لا يمكن تصنيفها بسبب طبيعتها واختلاف وجهات النظر بشأنها. يرتفع معدل هذه الجريمة سنويًا ، ولها أسباب متنوعة حسب الزمان والمكان. **ويلاحظ أيضًا أنه يرتفع في مناطق معينة بينما يهبط في مناطق أخرى.** لقد أثر على الناس عبر الحدود الوطنية ، ونتج عنه تداعياته الخاصة ، واتخذ شكل عدد من الجرائم ، وأهمها. يعتبر الاتجار بالنساء والأطفال جريمة. نشأت ظاهرة التسول ، التي يمارسها الأطفال ، خاصة في البحث عن وسائل أخرى للعيش ، نتيجة لعدد من العوامل المنتشرة في البلدان النامية والفقيرة ، لا سيما في هياكلها الاجتماعية. تعيش هذه الشعوب في جو يسوده الحرمان والتفكك والبؤس والجهل نتيجة الفقر والحروب الأهلية. إذا كان هذا صحيحاً ، فإن الإزدهار النهائي هو جريمة سرقة الأطفال واستخدامهم لتحقيق مكاسب غير مشروعة أو بيعهم لأن والديهم لا يستطيعون تحمل تكاليف رعايتهم. **أثار الاتجار بالأطفال والنساء: تسبب عملية الاتجار بالأطفال والنساء في أضرار جسيمة للنظام الاجتماعي والاقتصادي ، وتظهر الإحصائيات مدى خطورة الجريمة ومدى سرعة انتشارها.** هذه الجريمة هي نتيجة انقسام العالم إلى دول متقدمة ونامية ، وستناقش هذه الآثار في نقطتين. على الرغم من الخصائص الملزمة لهذه العمليات وخصائصها السرية ، فإن البيانات المتعلقة بحجم الظاهرة تنذر بخطر وشيك على الشعوب والمجتمعات. ترتبط جريمة الاتجار بالأطفال والنساء ارتباطاً وثيقاً بقيمة الإنسان والبيئة والمجتمع الذي يعيش فيه.